

بتاريخ: 11 مارس 2025

إعلان عن استشارة رقم 16/ 2025

طبقاً لأحكام المواد 12/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

يعلم السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة عن استشارة

بالأدوات والآثاث صيانة وتصليح عتاد وآثاث المكاتب

بإمكان المترشحين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

1. ملف الترشيح يتضمن ما يلي:

أ. وثائق ضرورية (إقصائية) يجب تقديمها في ملف الترشيح :

- ✓ تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ نسخة من السجل التجاري (يحوي رمز النشاط محل الاستشارة).
- ✓ القانون الأساسي للشركة.
- ✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
- ✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)
- ب. وثائق ضرورية يمكن في حالة نسيانها اضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ اعلام المعني :
- ✓ شهادة (C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي.
- ✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.
- ✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي (NIS).
- ✓ رقم كشف الحساب البنكي (RIB).

2. العرض التقني يتضمن ما يلي:

- ✓ تصريح بالاكنتاب (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ دفتر الشروط (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

3. العرض المالي يتضمن ما يلي:

- ✓ رسالة التعهد (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ الجدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

4. ملاحظات :

- ✓ توضع الأطراف الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح - العرض التقني - الملف المالي) داخل ظرف وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض.
- ✓ تودع العروض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية بالقطب الجامعي محمد بوضياف
- ✓ حددت مدة تحضير العروض بسبعة أيام (07) ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن الاستشارة.
- ✓ يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشيح و العرض التقني والعرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض في جلسة علنية بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابح) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا.
- ✓ وفي حالة اقتران الفتح بيوم عطلة يؤجل إلى يوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحا.
- ✓ يمكن للمترشحين المشاركين في موضوع الاستشارة حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابح) .

5. نظام تقييم العروض:

- ✓ تقوم اللجنة بفتح الأظرفة وتقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، وتمنح لصاحب أقل عرض مالي من بين المترشحين بشرط ان يكون العرض مطابقا للمعايير والخصائص التقنية والنوعية الجيدة المحددة في الاستشارة وفق لتقييم اللجنة التقنية، وبشرط أن لا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري .

✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح تمنح الاستشارة للعارض الذي اقترح أقل مدة انجاز.

6. ملاحظة: سحب ملف هذه الاستشارة يكون حصريا من موقع المعهد: <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/>



تاريخ:

11 مارس 2025

دفتـر الشـروط

طبقا لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

يعين السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف بالمسيلة عن استشارة.

بالأدوات والآثـات

صيانة وتصليح عتاد واثاث المكاتب

بإمكان المترشحين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

1. ملف الترشيح يتضمن ما يلي:

أ. وثائق ضرورية (اقصانية) يجب تقديمها في ملف الترشيح :

✓ تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

✓ نسخة من السجل التجاري (يحوي رمز النشاط محل الاستشارة).

✓ القانون الأساسي للشركة.

✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)

✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)

ب. وثائق ضرورية يمكن في حالة نسيانها إضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ اعلام المعني :

✓ شهادة (C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي.

✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.

✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي (NIS).

✓ رقم كشف الحساب البنكي (RIB).

2. العرض التقني يتضمن ما يلي:

✓ تصريح بالاكنتاب (مملوء وممضي ومختوم ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

✓ دفتر الشروط (مملوء وممضي ومختوم ومورخ بعبارة قرئ وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

3. العرض المالي يتضمن ما يلي:

✓ رسالة التعهد (مملوء وممضي ومختوم ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

✓ جدول الأسعار الرحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

✓ الجدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)

4. ملاحظات :

✓ توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح- العرض التقني- الملف المالي) داخل ظرف وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي على

العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض.

✓ تودع العروض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 08 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي محمد بوضياف

✓ حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة أيام (07) ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن الاستشارة.

✓ يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشيح و العرض التقني والعرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض في جلسة علنية بقاعة

الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابع) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا.

✓ وفي حالة اقتران الفتح بيوم عطلة يؤجل إلى يوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحا.

✓ يمكن للمترشحين المشاركين في موضوع الاستشارة حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابع) .

5. نظام تقييم العروض:

✓ يعود اللجنة بفتح الأظرفة وتقييم العروض والتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، وتمنح لصاحب اقل عرض مالي من بين


المترشحين بشرط ان يكون العرض مطابقا للمعايير والخصائص التقنية والنوعية الجيدة المحددة في الاستشارة وفق لتقييم اللجنة التقنية، وبشرط أن

لا يتعدى العرض مجال التقييم الإداري .

✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح تمنح الاستشارة للعارض الذي اقترح اقل مدة انجاز.

6. ملاحظة: سحب ملف هذه الاستشارة يكون حصريا من موقع المعهد: <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/> قرئ وقبل

✓ (اسم وصفة الموقع والمعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urban Technical Management Institute



دفتر الشروط

استشارة رقم 2025/16
بالأدوات والأثاث
صيانة وتصلح عتاد واثاث المكاتب

11 مارس 2025

العرض المالي

طبقا لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق
05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

رسالة التعهد

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية بجامعة محمد بوضياف المسيلة
✓ اسم ولقب وصفة الممضي علنا لاستشارة.....

2. تقديم المتعهد:

✓ تعيين المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:
متعهد واحد

✓ تسمية الشركة:

متعهد تجميع مؤقت لمؤسسات: بالتشارك أو بالتضامن

تسمية كل شركة:

✓

✓

✓

تسمية التجمع:

3. موضوع رسالة العرض: موضوعا لاستشارة.....

✓ الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

تقدم رسالة العرض هذه في إطار استشارة محصص: لا / نعم
في حالة الإيجاب: أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4. التزام المتعهد:

الممضي يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف:

✓ البريد الإلكتروني:

✓ رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام عقد الاستشارة:

برقم شركة ، بناء على عرضها ،

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف:

✓ البريد الإلكتروني:

✓ رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام عقد الاستشارة :

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

5. تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة. يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

- ✓ تسمية الشركة:
- ✓ عنوان الشركة:
- ✓ الشكل القانوني للشركة:
- ✓ مبلغ رأسمال الشركة:
- ✓ رقم الهاتف:
- ✓ البريد الإلكتروني:
- ✓ رقم التعريف الإحصائي:
- لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام عقد الاستشارة :
- بعد الاطلاع على وثائق مشروع الاستشارة، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها ومدى صعوبتها من وجهة نظري وتحت مسؤوليتي: أسلم جدولاً بالأسعار و بياناً تقديرياً مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الاستشارة موقعين باسمي.
- ✓ أخضع و ألتزم إزاء: (بذكر اسم المصلحة المتعاقدة)
- ✓ بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة بقاء مبلغ:
- ✓ (بذكر مبلغاً للاستشارة بالدينار الجزائري وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالارقام وبكل الرسوم أو خارج الرسوم).
- ✓ قيد الميزانية:
- ✓ تبرأ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي:
- رقم:
- العنوان:

6. إمضاء العرض من طرف المتعهد:

أوكد، تحت طائلة فسخ الاستشارة بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما. أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

7. ملاحظات هامة:

- ✓ - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- ✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- ✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- ✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- ✓ - لكل بديل يقدم تصريح.
- ✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- ✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ في

(كتابة قرئ وقبل)

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urban Technical Management Institute



جدول الأسعار الوحدوي بالأدوات والآثام صيانة وتصلية عتاد وآثام المكاتب

الرقم	التعيين	الكمية	سعر الوحدة	المبلغ بالحروف
01	تصلية مكيف هوائي 12 BTU	و		
02	تصلية مكيف هوائي 18 BTU	و		
03	تصلية مكيف هوائي 24 BTU	و		
04	تصلية بطاقة الكترونية	و		
05	تركيب كليكسون المكيف الهوائي	و		
06	فحص مكيف الهواء	و		
07	تركيب مكثفة كهربائية	و		
08	جلب وتركيب الضاغط 12 BTU	و		
09	جلب وتركيب الضاغط 18 BTU	و		
10	جلب وتركيب الضاغط 24 BTU	و		
11	تعبة غاز مكيف 12 BTU	و		
12	تعبة غاز مكيف 18 BTU	و		
	تعبة غاز مكيف 24 BTU	و		

(اسم وصفة الموقع وختم المعهد)

(قرء وقبل بخط اليد).....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urban Technical Management Institute



كشف كمي وتقييمي
بالأدوات والآثاث
صيانة وتصلح عتاد وآثاث المكاتب

الرقم	البيانات	وحدة	الكمية	سعر الوحدة	المبلغ
01	تصلح مكيف هوائي BTU 12	و	01		
02	تصلح مكيف هوائي BTU 18	و	01		
03	تصلح مكيف هوائي BTU 24	و	01		
04	تصلح بطاقة الكترونية	و	01		
05	تركيب كليكسون المكيف الهوائي	و	01		
06	فحص مكيف الهواء	و	01		
07	تركيب مكثفة كهربائية	و	01		
08	جلب وتركيب الضاغط BTU 12	و	01		
09	جلب وتركيب الضاغط BTU 18	و	01		
10	جلب وتركيب الضاغط BTU 24	و	01		
11	تعبة غاز مكيف BTU 12	و	01		
12	تعبة غاز مكيف BTU 18	و	01		
13	تعبة غاز مكيف BTU 24	و	01		
	المجموع خارج الرسم				
	القيمة المضافة 19%				
	المجموع بكل الرسوم				

(اسم وصفة الموقع وختم المعهد)

(قرء وقبل بخط اليد).....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of high education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urban Technical Management Institute



دفتر الشروط

رقم استشارة 2025/16
بالأدوات والآثا
صيانة وتصليح عتاد واثا المكاتب

11 مارس 2025



ملف الترشح

طبقا لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق ل 05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.



تصريح بالترشح

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

2. موضوع الاستشارة :

3. موضوع الترشح:

✓ يقدم هذا التصريح بالاكنتاب في إطار عقد محصص:

لا أو نعم

✓ في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

4. تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة.

✓ يتصرف:

باسمه و لحسابه

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

4-1/ مرشح أو متعهد واحد:

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف أو البريد الإلكتروني :

✓ رقم التعريف الاحصائي :

✓ لقب و اسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

4-2/ مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تجمع بالتشارك أو بالتضامن

✓ عدد أعضاء التجمع (بالأعداد) :

✓ (بالحروف) :

✓ تسمية التجمع:

تقديم أعضاء التجمع يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة. (يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف أو البريد الإلكتروني :

✓ رقم التعريف الاحصائي :

✓ لقب و اسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

...لشركة وكيل التجمع لا أو نعم

أعضاء التجمع:

✓ يمضون العرض بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك.

✓ يعطون توكيل لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقا لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، للإمضاء بأسمائهم و لحسابهم

عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الاستشارة (شطب العبارات غير المفيدة) بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

5. تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المترشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية، طبق للمادة 75/89 من المرسوم 15/247

- ✓ لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
- ✓ لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات.
- ✓ لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.
- ✓ لقيامه بتصريح كاذب.
- ✓ لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.
- ✓ لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- ✓ لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية و الجمارك والتجارة.
- ✓ لكونه كان محل ادانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
- ✓ لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.
- ✓ لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية و شبه الجبائية، اتجاه الهيئة المكلفة بالعدل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- ✓ لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا أو نعم

في حالة النفي (وضح ذلك):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- ✓ ليس في حالة تسوية قضائية و أن تكون صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية.
- ✓ في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المترشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.
- ✓ مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية و الحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو له البطاقة المهنية للحرفي و يخص موضوع الاستشارة تحت رقم: بتاريخ: الصادرة: عن معهد تسيير التقنيات الحضرية
- ✓ حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
- ✓ الصادر عن:

تاريخ:

بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون العقارية و أرفق هذا التصريح بقائماتها، الصادرة عن سلطة مختصة

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة، المعدل و المتمم، أو مخالفة لإجراء مماثل.

لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح انه حاصل على الرقم الجبائي (ذكر الرقم) :

يصرح المترشح أو المتعهد وحده أو في إطار تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ العقد و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة):

✓

✓

✓

يصرح المترشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها):

✓ الشركة حققت خلال : (اذكر الفترة المعتبرة) متوسط رقم أعمال سنوي:

(يذكر رقم أعمال بالحروف و بالأرقام و خارج الرسوم).

و الذي من بينه % لهم علاقة بموضوع العقد أو الحصة (اشطب العبارات غير المفيدة).
بنوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6. إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أو كسد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة (المصلحة المتعاقدة) على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها المنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

• ملاحظات هامة:

- ✓ - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- ✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- ✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- ✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- ✓ - لكل بديل يقدم تصريح.
- ✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
- ✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب
- ✓ عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرب ب في

(كتابة قري و قبل)

(اسم وصفة الموقع و ختم المتعهد)

تصريح بالنزاهة



1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

2. موضوع الاستشارة:

3. تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة

✓ يتصرف:

باسمه و لحسابه باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

✓ رقم التعريف الإحصائي:

لقب واسم و جنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد

4. تصريح المرشح أو المتعهد:

✓ أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، و لا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

لا أو نعم

✓ في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم).

✓ ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.

✓ ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير عقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

✓ أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة و مطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام عقد أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعي، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعني، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

✓ أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156- 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

• ملاحظات هامة:

✓ ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

✓ كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

✓ في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

✓ في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

✓ لكل بديل يقدم تصريح.

✓ لمجمل الاسعار الاختيارية يقدم تصريح.


✓ عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب

✓ عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ في

(كتابة قريء وقبل)

(اسم و صفة الموقع و ختم المتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضرية
Urban Technical Management Institute



دفتر الشروط

استشارة رقم 2025/16
بالأدوات والأثاث
صيانة وتصليح عتاد واثاث المكاتب

11 مارس 2025



الملف التقني

طبقا لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق
05 أوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

تصريح بالاكنتاب

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

- ✓ تعيين المصلحة المتعاقدة: معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
- ✓ اسم و لقب وصفة الممضي على الاستشارة:

2. تقديم المتعهد و تعيين رئيس التجمع (في حالة التجمع):

- ✓ تعيين المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

متعهد واحد

- ✓ تسمية الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات: تشارك أو تضامن

- ✓ تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

- ✓ تسمية التجمع:

- ✓ تعيين وكيل التجمع:

- ✓ يعين أعضاء التجمع رئيس التجمع الآتي:

- ✓ موضوع التصريح بالاكنتاب:

- ✓ موضوع الاستشارة:

- ✓ الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات:

- ✓ موضع الاستشارة : معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

يقدم هذا التصريح بالاكنتاب في إطار الاستشارة محصص:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها):

الأسعار الاحتمالية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاحتمالية دون ذكر مبالغها):

3/ التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط و طبقا لشروطها و أحكامها .

الممضي يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

- ✓ تسمية الشركة:

- ✓ عنوان الشركة:

- ✓ الشكل القانوني للشركة:

- ✓ مبلغ رأسمال الشركة:

- ✓ رقم الهاتف و البريد الالكتروني :

- ✓ رقم التعريف الإحصائي :

- ✓ لقب واسم وجنسية ومكان ميلاد الممضي الذي له صفة الالتزام باسم الشركة عند إبرامالعقد

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،



✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح اشطب العبارة غير المفيدة):

✓ لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

4/ تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة .

✓ تسمية الشركة:

✓ عنوان الشركة:

✓ الشكل القانوني للشركة:

✓ مبلغ رأسمال الشركة:

✓ رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح اشطب العبارة غير المفيدة):

✓ لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة:

في اطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

المبلغ خارج الرسوم للخدمات	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة العرض و في أجل (بالأعداد والحروف):

..... (بالأعداد):

..... (بالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط. يربطني هذا الالتزام خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء العرض من طرف المتعهد:

أو كـ، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

1. ملاحظات هامة:

✓ - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

✓ - كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

✓ - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

✓ - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

✓ - لكل بديل يقدم تصريح.

✓ - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.

✓ - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب

✓ عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

حرر بـ في

(كتابة قرئ وقبل)

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

تعليمات للمتعهدين

المادة 01: موضوع دفتر الشروط: يهدف موضوع دفتر الشروط هذا إلى تحديد كيفية المشاركة في الاستشارة المتعلقة بـ:

بالأدوات والأثاث

صيانة وتصليح عتاد واثاث المكاتب

المادة 02: المشاركة في العرض :

- ✓ طلب العروض مفتوح لكل العارضين المقيدون في السجل التجاري المتضمن موضوعه.
- ✓ يجب على كل عارض أن يتقيد بملا وختم دفتر الشروط المؤشر من طرف الأمانة العامة للمعهد دون حذف أو تغيير.
- ✓ يتعين على العارضين المشاركين في طلب العروض استيفاء جميع الشروط المنصوص عليها في القوانين السارية المفعول
- ✓ أي عرض مخالف يلغى.

المادة 03: تقديم الخدمات:

- ✓ يتم تقديم الخدمات موضوع طلب العرض بناء على سند طلب أولي يسلم من طرف المصلحة المتعاقدة.

المادة 04: سحب دفتر الشروط:

- ✓ طبقاً لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 اوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

يتم سحب ملف الاستشارة يكون حصرياً من موقع المعهد: <https://www.univ-msila.dz/site/gtu-ar/>.

المادة 05: المستندات المطلوبة من المتعهد:

1- ملف الترشيح يتضمن مايلي:

1. ملف الترشيح يتضمن مايلي:

أ. وثائق ضرورية (إقصائية) يجب تقديمها في ملف الترشيح :

- ✓ تصريح بالترشيح (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ تصريح بالنزاهة (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ نسخة من السجل التجاري (بحوي رمز النشاط محل الاستشارة).
- ✓ القانون الأساسي للشركة (ش.ذ.م.ش.و أو ش.ذ.م.م)
- ✓ التفويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوي)
- ✓ كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصنفى أو مجدول)
- ب. وثائق ضرورية ، في حالة عدم وجودها، يمكن إضافتها في غضون 72 ساعة من تاريخ اعلام المعني :
- ✓ شهادة (C20) بالنسبة للخاضعين للنظام الجزائي.
- ✓ نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) سارية المفعول.
- ✓ نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي (NIF) والتعريف الإحصائي (NIS).
- ✓ رقم كشف الحساب البنكي (RIB).

2- العرض التقني يتضمن مايلي

- ✓ تصريح بالاكنتاب (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ دفتر الشروط (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل في آخر الصفحة مكتوبة بخط اليد)

3- العرض المالي يتضمن مايلي:

- ✓ رسالة التعهد (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ الجدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضي ومختوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- ✓ توضع الأطراف الثلاثة المذكورة (ملف الترشيح- العرض التقني- الملف المالي) داخل ظرف وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوي إلا على العبارة التالية لايفتح إلا من طرف لجنة فتح الأطراف وتقييم العروض
- ✓ طبقاً لأحكام المواد 112/18/17 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 اوت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

المادة 06: تقديم العروض:

- ✓ يوضع ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفة منفصلة و مقفلة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض و موضوعه، و تتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحالة.
- ✓ توضع هذه الأطراف في ظرف آخر مقفل بإحكام و مقفل (مبهم) يحمل العبارة التالية:

-لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأطراف و تقييم العروض-

بالأدوات والأثاث

صيانة وتصليح عتاد واثاث المكاتب

✓ لا تتحمل المصلحة المتعاقدة مسؤولية الأظرفة التي لا تحمل العبارة السابقة، و لا تدرج ضمن الأظرفة الخاصة بالمشروع، و المبرمجة لجلسة فتح الأظرفة، و تلغى تلقائيا هذه العروض

المادة 07: تحضير و ايداع العروض:

- ✓ حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن طلب العروض.
- ✓ تودع العروض بمعهد تسيير التقنيات الحضرية بالمكتب رقم 08 على الساعة العاشرة (10:00) كآخر اجل من آخر يوم للاستشارة.

المادة 08: مدة صلاحية العروض:

- ✓ يبقى العرض ساري المفعول الى غاية استهلاك مجموع التربصات .

المادة 09: فتح الأظرفة:

- ✓ يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة علنية بقاعة الاجتماعات بالمعهد (حسيني رابح) في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا.
- ✓ وفي حالة اقتران الفتح بيوم عطلة يؤجل اليوم العمل الموالي على الساعة (10:00) صباحا.
- ✓ **ملاحظة:** المترشحون أو المتعهدون المشاركون في موضوع طلب العروض مدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة.

المادة 10: نظام تقييم العروض:

- ✓ يتم تقييم العروض على اساس السعر الوحدوي لتذكرة السفر الواحدة لكل وجهة محددة في الجدول الكمي.
- ✓ تقوم اللجنة بفتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و تمنح لصاحب اقل عرض مالي من بين المترشحين.
- ✓ في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح تمنح الاستشارة للعارض الذي اقترح اقل مدة تنفيذ.

المادة 11: تصحيح الأخطاء الحسابية:

- ✓ إذا كان هناك تعارض بين السعر الوحدوي بالأرقام لأي بند يختلف عن السعر الوحدوي بالأحرف فإن مرجع التصحيح هو السعر الوحدوي بالأحرف.

المادة 12: الطبيعة السرية لطريقة فحص و تقييم العروض:

- ✓ كل أعضاء لجنة تقييم العروض ملزمون بالسرية التامة المتعلقة بسير اشغال اللجنة.
- ✓ كل مخالفة تقع تحت طائلة القانون

المادة 13: الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض:

- ✓ تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن طلب العروض و رفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع دون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهدين المعنيين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم.

المادة 14: سريان العقد:

- ✓ لا يدخل العقد حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه من طرف السلطة المختصة و الالتزام به و إمضائه من الأطراف المتعاقدة.

المادة 15: "آجال التنفيذ":

- ✓ حددت آجال التنفيذ:أيام (مدة التنفيذ لا تتجاوز ثمانية (08) أيام)
- ✓ يشرع المتعامل المتعاقد في تنفيذ التزاماته بناء على سند طلب أولي من المصلحة المتعاقدة وهو ملزم باحترام المدة التي اقترحها في دفتر الشروط.

المادة 16: بنك محل الوفاء:

- ✓ تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المبين فيما يلي:

✓ رقم الحساب البنكي (RIB)

✓ وكالة: باسم:

✓ رقم الهاتف قيد الخدمة: والبريد الإلكتروني:

المادة 17: تحديد الأسعار:

- ✓ الأسعار غير قابلة للمراجعة و التحيين.
- ✓ يحدد السعر بالدينار الجزائري.
- ✓ يمتد السعر إلى كل ما تشتمل عليه من رسوم.
- ✓ ينحصر أجر المتعامل المتعاقد بالرجوع إلى السعر الوحدوي المبين في التفصيل الكمي و التقديري.

المادة 18: كيفية الدفع:

- ✓ يقوم المتعامل المتعاقد باعداد فاتورة نهائية حسب اجراءات الفوترة الجاري بها العمل طبقا للتنظيم المعمول به، و يسدد المبلغ في الحساب المصرفي المحدد في العقد .

المادة 19: الرهن الحيازي:

- ✓ هذا العقد غير قابل للرهن الحيازي.

- ✓ المادة 20: العقوبات المالية :
- ✓ 1- يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.
- ✓ - يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، تحسب كما $E = M / 7 * A$
- ✓ ع: العقوبة اليومية.
- ✓ م: مبلغ العقد بما فيه الزيادة أو التخفيض لمبالغ الملاحق عند الاقتضاء.
- ✓ 7: معاملة عقوبة التأخير .
- ✓ أ: مدة التنفيذ مفصلة بالأيام.
- ✓ المبلغ الكلي لعقوبة التأخير يجب أن لا يتجاوز (10%) من مبلغ العقد.
- ✓ - يعود القرار بالإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، طبقاً لنص المادة 84 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 المتعلقة بالصفقات العمومية إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة في الحالات التالية:
- ✓ - عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد الذي تسلم له في هذه الحالة أوامر بتوقيف التنفيذ أو باستئنافه
- ✓ - في حالة القوة القاهرة، حيث تعلق الأجل و لا يترتب على التأخير فرض العقوبات المالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتخذها نتيجة ذلك المصلحة المتعاقدة.
- ✓ المادة 21 "حالات الفسخ":
- ✓ - إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة إعدارا ليفي بالتزاماته في أجل محدد.
- ✓ - إذا لم يتدارك المتعاقد المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدده الإعدار المنصوص عليه أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد، طبقاً للمادة 90 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 05 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
- ✓ - يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد، عندما يكون مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد، طبقاً لنص المادة 91.
- ✓ - زيادة على الفسخ من جانب واحد، المذكور في المادتين 90 و 91، يمكن القيام بالفسخ التعاقدى للعقد، عندما يكون مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض، طبقاً لنص المادة 90
- ✓ - لا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بفسخ العقد عند تطبيقها البنود التعاقدية للضمان، و المتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحقها بسبب خطأ المتعاقد معها، و زيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تنجم عن العقد الجديد، طبقاً لنص المادة 93
- ✓ المادة 22: التسوية الودية للنزاعات :
- ✓ - تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار الأحكام التشريعية و التنظيمية المعمول بها، طبقاً لنص المادة 87.
- ✓ - تقوم المصلحة المتعاقدة، دون المساس بتطبيق أحكام الفقرة أعلاه، بالبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ عند تنفيذ هذا العقد، طبقاً لنص المادة 87، كلما سمح هذا الحل بما يأتي:
- ✓ - إيجاد التوازن للتكاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.
- ✓ - التوصل إلى أسرع تنفيذ لموضوع العقد.
- ✓ - الحصول على تسوية نهائية أسرع و بأقل تكلفة.
- ✓ - في حالة عدم اتفاق الطرفين، يعرض النزاع أمام لجنة التسوية الودية للنزاعات المختصة، المنشأة بموجب أحكام المادة 88، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 89 .
- ✓ - في حالة عدم توصل الأطراف المتعاقدة إلى التسوية الودية للنزاعات تنفرد المحكمة المختصة إقليمياً بالفصل في موضوع النزاع.

حرر بـ في
 (كتابة قرء وقبل)
 (اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)